هو العليم

الدر النضيد
في
الاجتهاد والتقليد
والمرجعية

تقريرات للأبحاث الأصولية والفقهية في الاجتهاد والتقليد
لعلامة آية الله الشيخ حسين الحلي أعلى الله مقامه

بقلم

سماحة آية الله العلامة السيد محمد الحسين الحسيني الطهراني
قدس الله سره

تعليق

السيد محمد محسن الحسيني الطهراني

www.ketab.ir

سر شناسه : حلي، حسين
Hilli ، Husayn
عنوان و نام پديد آور : الدرّ النضيد في الاجتهاد والتقليد: تقريرات للأبحاث الأصوليّة والفقهيّة في الاجتهاد والتقليد للعلامة آية الله الشيخ حسين الحلّي أعلى الله مقامه/ بقلم السيد محمد الحسين الحسيني الطهراني؛ تصحيح وتعليق السيد محمد محسن الحسيني الطهراني.
مشخصات نشر : طهران: مكتب وحي؛ بيروت: دار المحجّة البيضاء، ١٤٣٥ق = ٢٠١٤م = ١٣٩٢.
مشخصات ظاهري : ٤١٢ ص.
فروست : دوره علوم و مبانی اسلام و تشیع؛ ٤.
ISBN : ٩٧٨-٦٠٠-٦١١٢-٣٧-٤
وضعيت فهرست نويسي : فيپا.
يادداشت : عربي.
يادداشت : كتابنامه به صورت زيرنويس.
موضوع : اجتهاد و تقليد.
موضوع : اصول فقه شيعه.
شناسه افزوده : حسيني طهراني، سيد محمد حسين ١٣٤٥-١٤١٦ ق.
شناسه افزوده : حسيني طهراني، سيد محمد محسن ١٣٧٥ ق.
رده بندي كنگره : ١٣٩٢ ٤ د ٨٣ح / BP ١٦٧
رده بندي ديويي : ٢٩٧/٣١
شماره كتابشناسي ملي : ٣٣٢٣٧٢٣

الرويس - مفرق محلات محفوظ ستورز - بناية رمّال
ص.ب: ١٤/٥٤٧٩ - هاتف: ٠٣/٢٨٧١٧٩ - ٠١/٥٤١٢١١
تلفاكس: ٠١/٥٥٢٨٤٧
E-mail : almahajja@terra.net.lb
E-mail & FB: info@daralmahaja.com
www.daralmahaja.com

دورة علوم ومباني الإسلام والتشيع (٤)

الدرّ النضيد في الاجتهاد والتقليد

تقريرات بحث الاجتهاد والتقليد للمرحوم آية الله الحاج الشيخ حسين الحلّي

بقلم: سماحة العلامة آية الله الحاج السيّد محمّد الحسين الحسيني الطهراني

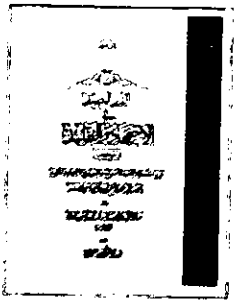

الطبعة: الأولى / ١٤٣٥هـ
١٢,٠٠٠ ريال
العدد: ١٠٠٠ نسخة

حقوق الطبع محفوظة

www.ketab.ir

فهرس المواضيع

الفَهْرَسُ الإجْمَاليّ

العنوان — الصفحة

مُقَدِّمَةُ المُعَلِّقِ
٣٣ ـ ٥٤

أحوال الشيخ حسين الحلّي والعلامة الطهراني رضوان الله عليهما ٣٦
الغرض من التعليق على التقريرات ونشرها باللغتين العربيّة والفارسيّة ٥٣

القِسْمُ الأوّلُ: مَبَاحِثُ الاجْتِهَادِ
٥٩ ـ ٢٢٣

الفصل الأوّل: تعريف الاجتهاد وحدّه ٥٩
الفصل الثاني: وجوب الاجتهاد ٦٣
الفصل الثالث: حجية فتوى المجتهد ٨٩
الفصل الرابع: حجية حكم المجتهد ١٤٩
الفصل الخامس: التجزي في الاجتهاد ١٦١
الفصل السادس: مبادئ الاجتهاد ١٨٧
الفصل السابع: تغيّر رأي المجتهد ١٩٧

www.ketab.ir

القِسمُ الثَانِي: مَبَاحِثُ التَّقْلِيدِ

٢٢٧ ـ ٣٠٧

الفصل الأوّل: تعريف التقليد ٢٢٧
الفصل الثاني: وجوب التقليد ٢٣٣
الفصل الثالث: تقليد الأعلم ٢٤٩
الفصل الرابع: الكلام في تقليد الميّت ٢٨١
الفصل الخامس: موارد وجوب التقليد ٣٠٣

خَاتِمَةُ المُعَلِّقِ

٣٥٣ ـ ٣٨٢

الفصل الأوّل: شرائط الاجتهاد وواجبات المجتهد ٣٥٣
أوّلًا: مسائل تتعلّق بدراسة تاريخ الإسلام والسيرة ٣١٣
ثانيًا: في ضرورة فهم المجتهد لموقعيّته ودوره ٣٢١
ثالثًا: في كيفيّة استنباط الحكم وتعيين التكليف ٣٢٩
رابعًا: في دور المجتهد تجاه نظرائه والمجتمع والمكلّفين ٣٥٢
الفصل الثاني: شرائط المرجعيّة والزعامة ومسائلها ٣٦٥
أوّلًا: الفارق بين مقام المرجعيّة ومقام الاجتهاد ٣٦٥
ثانيًا: اشتراط تأييد صاحب الزمان عليه السلام للتصدّي للمرجعيّة ٣٦٧
ثالثًا: الشروط التي ينبغي توفّرها في المرجع ٣٦٩

www.ketab.ir

الفَهرَسُ التَفصِيلِي

العنوان — الصفحة

الفهرس الإجمالي ١١
الفهرس التفصيلي ١٣

مُقَدِّمَةُ المُعَلِّقِ
٣٣ ـ ٥٤

أحوال آية الله الشيخ حسين الحلّي رضوان الله عليه ٣٦
أوّلًا: امتيازه بصفاء النفس والإحاطة العلميّة والثقافة المعاصرة ٣٦
ثانيًا: ابتعاده عن حطام الدنيا وحذره من المحيطين به ٣٧
سيرة العلماء العظام وتحذيرهم من المحيطين بهم ٣٧
تحذير المرحوم العلاّمة ٣٨
طرد آية الله السيّد عبد الهادي الشيرازي أحد المنتسبين إليه ٣٨
ثالثًا: إعراضه عن المرجعية ودعمه لمرجعية السيّد الحكيم ٣٩
رابعًا: تواضعه أمام الأولياء الإلهيين والعرفاء بالله ٤٠
أحوال آية الله العلاّمة الطهراني رضوان الله عليه ٤١
أوّلًا: حياته العلميّة ٤٣
ثانيًا: حياته المعنويّة ٤٤
لقاؤه بالعارف الكامل السيّد الحداد رضوان الله عليه ٤٤
ثالثًا: نشاطه في التبليغ والتأليف بعد عودته من النجف ٤٥

www.ketab.ir

امتياز مؤلفاته بالترشّح من الأفق الأعلى والتأثير المتكرّر في النفس ٤٥
امتياز منهجه الفقهي بكشف الستار عن آفاق التوحيد والولاية ٤٦
نموذج: جواز هدمِ الوقف من أجل توسيع الحرم الرضوي ٤٦
رابعًا: الاهتمام الشديد بمسألتي التقليد والمرجعية ٥٠
تنبيهه لآية الله الشيخ بهجت قدّس سرّه على مخاطر المرجعية ٥٠
تنبيه السيد الحدّاد أحد علماء النجف على مخاطر المرجعيّة ٥٢
الغرض من التعليق على التقريرات ونشرها باللغتين العربيّة والفارسيّة ٥٣

القِسْمُ الأَوَّلُ: مَبَاحِثُ الاجْتِهَادِ
٥٩ ـ ٢٢٣

الفصل الأوّل: تعريف الاجتهاد وحدّه ٥٩
المبحث الأوّل: تعريفات العُلماء ٥٩
تقييم التعريفات: من باب شرح الاسم ٦٠
المبحث الثاني: التعريف المختار: تحصيل العلم بالحكم ٦١

الفصل الثاني: وجوب الاجتهاد ٦٣
المبحث الأوّل: الاجتهاد بمعناه المختار ٦٣
أوّلًا: اتفاق الأخباري والأصولي على وجوبه ٦٣
ثانيًا: عينيّة وجوبه والدليل عليها ٦٤
أ: توضيح الاستدلال على العينيّة ٦٤
المقدّمة الأولى: ضرورة تحصيل العلم بالأحكام ٦٤
المقدّمة الثانية: انحصار الأدلّة المدّعاة على الأحكام في الأدلة الأربعة ٦٤
المقدّمة الثالثة: تحصيل العلم من غير نورانيّة النفس وصفاء الباطن متوقّف على العلم بأصولٍ عقلائيّةٍ ٦٥
تأكيد المعلّق على تأثير صفاء الباطن ونوارنيّة النفس في استنباط الأحكام والاطلاع على الحقائق (ت) ٦٥
سيرة الفقهاء في رعاية هذا الشرط، وبعض النماذج (ت) ٦٦
النموذج الأوّل: آية الله السيّد على الشوشتري رضوان الله عليه (ت) ٦٦

www.ketab.ir

النموذج الثاني: آية الله السيّد محمّد هادي الميلاني رضوان الله عليه (ت) ٦٧
النموذج الثالث: رجوع بعض المجتهدين إلى الميرزا حسين شيشه گر (ت) ٦٨
النموذج الرابع: الحاج الملاّ قربان علي الزنجاني رضوان الله عليه (ت) ٦٨
النموذج الخامس: آية الله العلامة الطهراني رضوان الله عليه (ت) ٧١
النموذج السادس: آية الله الشيخ أبو القاسم الغروي التبريزي رحمة الله عليه (ت) ٧١
رأي الشيخ الحلّي: خروج الإجماع والعقل عن الأدلّة المعتبرة ٧٢
موافقة المعلّق للشيخ الحلّي بخروج الإجماع عن الأدلّة المعتبرة (ت) ٧٢
ردّ المعلّق على رأي الشيخ الحلّي في قوله بخروج العقل عن الأدلّة المعتبرة (ت) ٧٣
أوّلًا: بيان دور العقل في الفقه والأصول (ت) ٧٣
ثانيًا: نماذج عمليّة تثبت اعتبار دليل العقل (ت) ٧٣
النموذج الأوّل: دور العقل في تحديد مفهوم «الضرر» و«الأمر المشكل» ومصاديقهما (ت) ٧٣
النموذج الثاني: دور العقل في إجراء الأصول والأخذ بخبر الثقة (ت) ٧٤
المقدّمة الرابعة: عموم حجيّة الأصول العمليّة وعجز العامّي عن تحصيلها ٧٤
نتيجة المقدّمات الأربع: الاجتهاد بالمعنى المذكور واجبٌ عينيٌّ ٧٥
ردّ المعلّق: رجوع الجاهل إلى العالم بالحكم الظاهري ليس اجتهاداً، و الاجتهاد لا يختصّ بمعرفة الأحكام.(ت) ٧٦
دفع توهُّم حرمة الاجتهاد والفرق بين اجتهاد العامّة والخاصّة ٧٦
المبحث الثاني: الاجتهاد بمعنى النظر في الأدلة ٧٨
أوّلًا: كفائيّة وجوبه ٧٨
ثانيًا: حقيقته وأعماله ٧٨
ثالثًا: تعيينيّته وتخييريّته ٧٩
أ: وجوبه تعيينيًا مقدّمةً لحفظ الشريعة، وعدم جواز تقليد الميّت ٧٩
اعتراض الشيخ الحلّي على القائلين بانقضاء مدّة الكتاب والسنّة ٨٠
تأييد المعلّق على عدم انقضاء مدة الكتاب والسنّة، وتأسفه على إهمال الحوزات العلميّة للتدبّر في القرآن الكريم (ت) ٨٠
عدم انحصار حجّية ظواهر القرآن بالمشافهين بالخطاب (ت) ٨٢
كلام أحد أعاظم حوزة النجف في عدم ضرورة التدبّر في القرآن (ت) ٨٣
مخاطبة القرآن كل فرد فرد إلى يوم القيامة بالأصالة (ت) ٨٤
مناقشة فتوى وجوب قصد الحكاية عند القراءة (ت) ٨٥

www.ketab.ir

آثار إهمال المعارف القرآنية على الحوزات العلميّة (ت)..... ٨٥
أثر الإحاطة بالمعارف القرآنية على كيفيّة الاستنباط (مسألة الاستطاعة نموذجاً)(ت)..... ٨٥
ب: وجوبه تخييرًا مقدّمةً للعمل، وجواز الاحتياط والتقليد ٨٦

الفصل الثالث: حجية فتوى المجتهد..... ٨٩
المبحث الأوّل: الإشكال في حجيّة فتوى المجتهد والإجابات المقترحة..... ٨٩
أوّلًا: نظريّة الشيخ الأنصاري: نيابة المجتهد عن العاميّ..... ٨٩
ثانيًا: نظريّة الشيخ النائيني: عينيّة استنباط المجتهد لاستنباط العاميّ..... ٩٠
مناقشة المرحوم الحلّي لنظرية المرحوم النائيني..... ٩٠
المبحث الثاني: نظريّة الشيخ الحلّي في الجواب عن الإشكال..... ٩١
الفرع الأوّل: حجية فتوى المجتهد بناء على الانفتاح..... ٩١
أوّلًا: في موارد الأمارة..... ٩١
أ: الصور المحتملة لرجوع العامي إلى المُفتي وتفصيل القول في حجيّتها..... ٩١
الصورة الأولى: أن يكون علم المفتي وجدانيًا والعاميّ عالمٌ بذلك: فتواه حجّة للزوم علم العامي بالحكم الواقعي..... ٩١
ردّ المعلّق: علم العامّي لا ينتج إلّا ظنًا حدسيًا لا تشمله أدلّة خبر الواحد (ت)..... ٩١
استدلال المعلّق بحكم العقل والفطرة بوجوب رجوع العامي إلى المجتهد (ت)..... ٩٢
الصورة الثانية: أن لا يكون علمه وجدانيًا وفيه تفصيل بين الانفتاحي والانسدادي..... ٩٣
١- المجتهد الانسدادي: عدم حجيّة فتواه..... ٩٥
٢- المجتهد الانفتاحي: حجيّة فتواه..... ٩٦
اتفاق مسالك تفسير حجيّة الأمارة على جواز الإخبار عن مؤدّاها..... ٩٧
نظريّة المعلّق في حلّ الإشكال: الاعتماد على أدلّة رجوع الجاهل إلى العالم..... ٩٧
ب: الاستشكال على النظريّة المطروحة وجوابه..... ٩٨
الإجابة الأولى: ما نحن فيه راجع إلى الحس..... **خطأ! الإشارة المرجعية غير معرّفة.** ٩٨
الإجابة الثانية: لو كان حدساً فهو نوع مشمول لأدلة الخبر..... ٩٨
المعلّق لا يوافق الشيخ الحلّي: أدلّة حجّية خبر الواحد لا تشمل ما نحن فيه (ت)..... ٩٨
الإجابة الثالثة: اللجوء إلى أدلّة حجيّة قول أهل الخبرة..... ٩٩
الإجابة الرابعة: اللجوء إلى أدلّة التقليد..... ٩٩

www.ketab.ir

ج: بيان العلّة في اختصاص نظريّة الشيخ الحلّي بموارد الأمارات ١٠٠
وبقاء الإشكال في موارد الأصول ١٠٠
ثانيًا: في موارد الأصول المحرزة ١٠٠
أ: وجه الحجيّة في الأصول المحرزة بناءً لشيخ الحلّي ١٠٠
رفض المعلّق لهذا الوجه بناءً لرأيه المتقدّم ١٠٠
ب: وجهان آخران لبيان حجيّة الأصول المحرزة واستبعادهما بناءً للشيخ الحلّي ١٠١
الوجه الأول: ١٠١
الوجه الثاني: ١٠١
المعلّق لا يرى بعدًا في الوجهين وبالخصوص الوجه الثاني وخاصّةً على مبنى الآخوند (ت) ١٠٢
ثالثًا: في موارد الأصول غير المحرزة ١٠٢
أ: بيان الإشكال في موارد الأصول غير المحرزة ١٠٢
ب: جواب صاحب الكفاية عن الإشكال في الأصول العقلية ١٠٣
١- توضيح الشيخ الحلّي لجواب صاحب الكفاية ١٠٣
٢- جواب الشيخ الحلّي على صاحب الكفاية ١٠٤
٣- استشكال الشيخ الحلّي على جوابه ١٠٥
٤- محاولة أخرى من الشيخ الحلّي في الإجابة على صاحب الكفاية ١٠٦
إشكال المعلّق على الجواب الثاني للمرحوم الحلّي وعرض حلّه للمسألة (ت) ١٠٧
رابعًا: في موارد الأصول العقليّة ١٠٨
أ: بيان الإشكال في موارد الأصول العقليّة ١٠٨
ب: جواب صاحب الكفاية المتقدّم ١٠٩
إشكال المرحوم الحلّي على جواب صاحب الكفاية: قصور العامّي ١٠٩
ج: جواب المرحوم الحلّي على الإشكال: شمول أدلّة التقليد لموارد الأصول العقليّة ١٠٩
خامسًا: في موارد الملازمات العقليّة المحضة ١١٠
أ: بعض التطبيقات للملازمات العقليّة ١١٠
رأي المعلّق: استبعاد كون مذاق الشرع في بقاء ملاك الفعل مع الأمر بضده (ت) ١١١
ب: الإشكال الأول: اعتماد الاستلزامات العقليّة اعتراف بدليليّة العقل ١١٢
جواب المعلّق عن الإشكال الأوّل ١١٣

www.ketab.ir

ج: **الإشكال الثاني**: لو لم يجز الرجوع إلى المفتي في المسائل العقلية لزم بقاء العاميّ حائرًا لصعوبة إدراكها ١١٣
تعميق المعلّق للإشكال الثاني الوارد على صاحب الكفاية (ت)..... ١١٣
١- جواب الشيخ الحلّي عن الإشكال الثاني..... ١١٣
ردّ المعلّق على جواب الشيخ الحلّي عن الإشكال الثاني (ت)..... ١١٤
٢- جواب الشيخ الحلّي عن الإشكال الأول..... ١١٤
الفرع الثاني: حجّية فتوى المجتهد بناءً على الانسداد..... ١١٥
أولًا: حجّية الفتوى بناءً على الكشف..... ١١٥
أ: بيان الإشكال في الحجّية على الكشف..... ١١٥
ب: الإجابات المطروحة في المقام..... ١١٧
١- جواب الشيخ الحلّي على الإشكال..... ١١٧
٢- الجواب على مبنى الشيخ النائيني..... ١١٧
٣- استحالة الجواب على مبنى الشيخ الأنصاري..... ١١٧
٤- استحالة الجواب على مسلك صاحب الكفاية..... ١١٨
إشكال على صاحب الكفاية وبيان فساده..... ١١٩
دفاع المعلّق عن رأي صاحب الكفاية (ت)..... ١١٩
جواب المحقّق الأصفهاني على الإشكال المذكور وفساد جزء منه..... ١٢٠
ثانيًا: حجّية الفتوى بناءً على الحكومة بكلا قسميها..... ١٢١
أ: بيان الإشكال بناء على استقلال العقل بحجيّة الظنّ..... ١٢١
دفع الإشكال..... ١٢٢
إشكال المعلّق على المحقّق الحلّي في حجّية الفتوى بناء على الحكومة (ت)..... ١٢٢
ب: بيان الإشكال بناء على التبعيض في الاحتياط..... ١٢٣
١- كلام صاحب الكفاية في ثبوت الإشكال..... ١٢٤
٢- نظريّة المحقّق الأصفهاني في الجواب على الإشكال..... ١٢٥
تحقيق للمعلّق حول معنى جعل الحكم المماثل ومناقشة المحقّق الأصفهاني (ت)..... ١٢٥
٣- جواب المرحوم الحلّي على نظريّة المحقق الأصفهاني..... ١٢٧

www.ketab.ir

ثالثًا: عودة للاستشكال على حجيّة الفتوى بناءً على الكشف وعلى استقلال العقل بحجيّة الظنّ ١٢٨
أ: الإشكال الأول ١٢٨
زيادة بيان للإشكال الأوّل على المحقق الأصفهاني: ١٢٩
١- حجّية الظنون مختصة بالظنون المكتسبة من الأصول والقواعد ١٢٩
٢- ما يدخل في مقدّمات الانسداد هو العلم الإجمالي بتكاليف النفس لا الغير ١٣٠
٣- الفارق بين الإشكال الأول للشيخ الحليّ وبين إشكال صاحب الكفاية ١٣١
ب: الإشكال الثاني: يلزم من كلام المحقق الأصفهاني عدم شمول أدلّة حجّية فتوى المجتهد الانسدادي للتكاليف غير الإلزاميّة ١٣٢
ج: دفع الإشكال الثاني ١٣٣
جواب المعلّق على الإشكال الثاني ببيان حقيقة الأحكام غير الإلزامية (ت) ١٣٤
د: دفع الإشكال الأول ١٣٨
١- مقدّمة: جواز الإخبار من لوازم نفس الواقع لا من لوازم العلم به ١٣٨
إشكال المعلّق على كون الإخبار من لوازم الواقع (ت) ١٣٩
دفع وهم: الأدلّة الناهية عن القول بغير علم نهيها ليس ذاتيًا بل تشريعي ١٤٠
إشكال المعلّق على رأي الشيخ الحلّي باجتماع الجواز بلحاظ ذات الفعل والحرمة بلحاظ كونه تشريعًا ١٤١
٢- الجواب على الإشكال الأوّل: الأحكام مشتركة والمجتهد يظنّ بجواز الإخبار عنها .. ١٤٢
رابعًا: استشكال الشيخ الحليّ على نظريّته وجوابُه ١٤٤
جواب نقضيّ: لو لم نقبل بأنّ مدار جواز الإخبار هو نفس الواقع يلزم سقوط الحجيّة حتّى بناءً على الانفتاح ١٤٤
خامسًا: دفع الإشكال عن الحجيّة بمسلك آخر مع الإباء عن أنّ مدار جواز الإخبار هو الواقع ١٤٦
أ: على مسلكي الكشف والحكومة ١٤٦
ب: على مسلك التبعيض في الاحتياط ١٤٦
نتيجة البحث في حجية الفتوى بناءً على الانسداد ١٤٨

www.ketab.ir

الفصل الرابع: حجية حكم المجتهد ١٤٩
المبحث الأوّل: بناءً على الانفتاح ١٤٩
المبحث الثاني: بناءً على الانسداد بأقسامه ١٥٠
أوّلًا: مقدّمة في معنى حكم الحاكم وأنّه إنشاء حكم جزئيّ على موضوعه ١٥٠
إشكال المعلّق: حكم الحاكم لا يختصّ بالجزئي (ت) ١٥١
بحث المعلّق حول ما يتعلّق به رأي الحاكم وحكمه وكيفيّة تعامل المكلّف معه (ت) ١٥٢
ثانيًا: إشكال على المعنى المذكور وجوابه ١٥٤
إشكال المعلّق على القول بانحلال الحكم الشرعي الكلّي إلى الجزئيّات ١٥٥
المبحث الثالث: بناءً على الانسداد على مبنى الحكومة ١٥٨
أوّلًا: رأي الشيخ الحلّي بناءً على ما قدّمه في موارد الإفتاء ١٥٨
ثانيًا: الإشكال بناءً على مبنى صاحب الكفاية ١٥٨
ثالثًا: جواب صاحب الكفاية عن الإشكال ١٥٨
رابعًا: المناقشة في المحاولة ١٥٩

الفصل الخامس: الكلام في التجزي في الاجتهاد ١٦١
تمهيد ١٦١
المبحث الأوّل: معنى التجزّي: سعة الملكة لا شدّتها ١٦١
المبحث الثاني: في إمكان التجزّي واستحالته ١٦٣
أوّلًا: الاستدلال على الاستحالة باستحالة تجزؤ المجرّدات ١٦٣
إشكال الشيخ الحلّي: التجزي تعدّد في الملكة لاختلاف مباني أبواب الفقه ١٦٣
ردّ المعلّق على المرحوم الحلّي وإثبات بساطة المَلَكة ووحدتها في كل علم (ت) ١٦٥
ردّ المعلّق على المرحوم الحلّي وبيان سبب المنع من التجزّي (ت) ١٦٧
ثانيًا: نظريّة صاحب الكفاية: وجوب التجزّي لاستحالة الطفرة ١٦٧
مناقشة صاحب الكفاية ١٦٧
ثالثًا: نظريّة المحقّق النائيني: إمكان التجزّي ١٦٩
رابعًا: نظريّة الشيخ الحلّي: استحالة التجزّي ١٧٠
أ: الدليل على الاستحالة: اتحاد مباني الفقه وترابطها ١٨٦
ب: إشكال على الدليل: ترابط المباني يستلزم الدور ١٧١

www.ketab.ir

دفع الإشكال ١٧١
ج: لوازم باطلة للقول بإمكان التجزّي ١٧٢
خامسًا: نظريّة المحقّق العراقي ومناقشتها ١٧٤
المبحث الثالث: أحكام المجتهد بناءً على استحالة التجزّي ١٧٥
الحكم الأوّل: جواز العمل على طبق استنباطه ١٧٥
الحكم الثاني: حرمة ترك الاستنباط ١٧٥
الحكم الثالث: جواز الإفتاء والحكم ١٧٥
الحكم الرابع: جواز تقليده والرجوع إليه ١٧٦
المبحث الرابع: أحكام المجتهد بناء على إمكان التجزّي ١٧٨
أوّلًا: إشكال على حجيّة استنباط المتجزّي ١٧٩
ثانيًا: جواب الشيخ الحلّي على الإشكال ١٧٩
المبحث الخامس: إمكان الاجتهاد المطلق واستحالته ١٨٠
أوّلًا: نظريّة صاحب الكفاية: الإمكان ١٨٠
ثانيًا: إشكال الشيخ الحلّي ١٨٠
دفاع المعلّق عن صاحب الكفاية في الفرض المذكور (ت) ١٨١
ثالثًا: دفع وهم: خفاء بعض حالات النفس عليها ١٨١
ردّ المعلّق على الشيخ الحلّي: استحالة خفاء حالات النفس عليها (ت) ١٨٢
الحالات الثلاثة العارضة على نفس الإنسان عند عروض تصوّر أو تصديق بأمرٍ معيّن (ت) ١٨٤
رابعًا: أقسام الاحتياط الوارد في الرسائل العمليّة ١٨٤

الفصل السادس: مبادئ الاجتهاد ١٨٧
المبدأ الأوّل: علوم اللغة العربيّة ١٨٧
تأسّف المعلّق لواقع إهمال علوم اللغة العربية في الحوزات العلميّة (ت) ١٨٧
المبدأ الثاني: علم التفسير ١٨٩
المبدأ الثالث: علم الرجال ١٨٩
قلّة فائدة علم الرجال واعتماد منهج وثاقة الرواية وجبر الشهرة ١٨٩
ردّ المعلّق ومناقشته لقاعدة تأثير الشهرة على اعتبار الرواية (ت) ١٩٠
بيان المعلّق معنى شمّ الفقاهة وعدم ارتباطه بالشهرة (ت) ١٩٣

www.ketab.ir

تنبيه: حكم مدّعي الاجتهاد وعقابه ١٩٤
المعلّق: مخاطر وعواقب ادعاء المرجعيّة (ت)..... ١٩٤

الفصل السابع: تغيّر رأي المجتهد ١٩٧
المبحث الأوّل: تشقيق البحث إلى ثلاث صور ١٩٧
تنبيه: حكم إعلام المقلّدين بالعُدول والأقوال فيه ١٩٨
المبحث الثاني: أحكام الصور والفروع ١٩٩
أوّلًا: حكم الصورة الأولى: وظيفة المجتهد بالنسبة إلى أعماله:..... ١٩٩
أ: الحكم بالبطلان بناء على دلالة دليل الحجّيّة على العمل بمضمون الأمارة على الإطلاق ١٩٩
١- نظريّة الآخوند: عدم لزوم الإعادة و القضاء ١٩٩
٢- إشكال المرحوم الحلّي ١٩٩
نظريّة المعلّق في الإجزاء في الفرض المذكور (ت)..... ٢٠١
ب: الحكم بالصحّة بناء على الشك في دلالة دليل الحجيّة على العمل بمضمون الأمارة على الإطلاق
..... ٢٠٣
ج: تفصيل صاحب الفصول بين الأحكام ومتعلقاتها ٢٠٣
١- إشكال الآخوند على صاحب الفصول ٢٠٤
٢- إشكال الشيخ الحلّي على الآخوند: لم يدرك حقيقة مراده ٢٠٤
٣- حقيقة مراد صاحب الفصول..... ٢٠٥
الفروع الثلاثة المجزية ٢٠٥
الفروع الثلاثة الغير مجزية..... ٢٠٧
الرأي في تفصيل صاحب الفصول..... ٢٠٩
ثانيًا: حكم الصورة الثالثة: رجوع المقلّد إلى المجتهد الثاني ٢١٠
أ: القول بالصحّة ودليله ٢١٠
مناقشته ٢١٠
وهم ودفع..... ٢١١
ب: ميل صاحب العروة إلى تفصيل صاحب الفصول ٢١٣
مناقشته ٢١٤
ج: ميل الشيخ النائيني إلى تفصيل صاحب الفصول بين العبادات والمعاملات..... ٢١٦

www.ketab.ir

١- **نقض المعلّق** على تفصيل المرحوم النائيني (ت)..... ٢١٦
٢- **مناقشة المعلّق وحلّه**: تساقط الحجيّتين وجريان الأصول المناسبة لكل مقام (ت)..... ٢١٧
د: تقوية الشيخ النائيني للقول بالإجزاء..... ٢١٨
١- مناقشة الشيخ الحلّي لتقوية الإجزاء..... ٢١٩
٢- **دفاع المعلّق** عن المرحوم النائيني وبيان وجه قوّة الإجزاء (ت)..... ٢١٩
ثالثًا: حكم الصورة الثانية وملحقاتها: وظيفة المقلّد بعد عدول المجتهد عن فتواه السابقة ٢٢٠
التفصيل في الإجزاء بحسب نوع الدليل..... ٢٢٢

القِسمُ الثَانِي: مَبَاحِثُ التَقلِيد
٢٢٧ ـ ٣٠٧

الفصل الأوّل: تعريف التقليد..... ٢٢٧
تعريفاته لغةً واصطلاحًا..... ٢٢٧
مناقشة تعريف مجمع البحرين..... ٢٢٧
أقوال أخرى ومناقشتها..... ٢٢٨
بيان المعلّق لنظرة العامّي وفهمه لمعنى التقليد ولمقام المرجعيّة (ت)..... ٢٢٩
رأي المرحوم العلامة الطهراني في بيان معنى التقليد (ت)..... ٢٣١
وقفة مفصّلة مع صاحب الكفاية..... ٢٣٢

الفصل الثاني: وجوب التقليد..... ٢٣٣
المبحث الأوّل: دراسة وجوب التقليد من حيث الأدلّة الشرعيّة..... ٢٣٣
أوّلًا: عدم ورود عنوان التقليد موضوعًا لحكم في الشريعة..... ٢٣٣
ثانيًا: عدم دلالة الشرع على وجوب التقليد، وإفادته حجيّة قول المفتي..... ٢٣٤
ضعف سند حديث الاحتجاج «فللعوام أن يقلّدوه» برأي الشيخ الحلّي..... ٢٣٥
- **ردّ المعلّق** على الشيخ الحلّي وبيان صحّة انتساب حديث الاحتجاج (ت)..... ٢٣٥
المبحث الثاني: دراسة وجوب التقليد من حيث الأدلّة غير الشرعيّة..... ٢٣٦
أوّلًا: رأي صاحب الكفاية: التقليد جائزٌ بحكم الفطرة..... ٢٣٦
أ: بيان لإمكان التسلسل في المعلولات..... ٢٣٦

www.ketab.ir

ب: وجوب التقليد شرعيّ وطريق الوصول إليه عقلي ٢٣٨
ردّ المعلّق على الشيخ الحلّي وإثبات عدم إمكان التسلسل في المعلولات (ت) ٢٣٨
ج: الأدلة الشرعيّة على وجوب التقليد منبّهة للعقل ٢٣٩
نظريّة العلاّمة الطهرانيّ: وجوب التقليد شرعيٌّ (ت) ٢٤٠
بيانات المعلّق وتوضيحاته لنظريّة والده قدّس سرّه (ت) ٢٤٠
ثانيًا: رأي الشيخ الحلّي: التقليد واجب بحكم العقل ٢٤٣
أ: تحيّر العاميّ وانحصار طريق العلم بالتقليد ٢٤٣
ب: استشكال الشيخ الحلّي على استدلاله وجوابه عنه ٢٤٦
مناقشة المعلّق لرأي الشيخ الحلّي في إمكان اجتهاد العامي (ت) ٢٤٧
فرعٌ: مرجعيّة الفطرة في تحديد صفات المقلَّد أيضًا ٢٤٨

الفصل الثالث: تقليد الأعلم ٢٤٩
المبحث الأوّل: وظيفة العاميّ بمعزل عن الأدلّة الشرعيّة ٢٤٩
المبحث الثاني: وظيفة العاميّ بحسب الأدلة الشرعيّة ٢٥١
الفرع الأوّل: أدلّة القائلين بوجوب تقليد الأعلم ٢٥١
أوّلًا: مقبولة عمر بن حنظلة ٢٥١
إشكال: مورد الرواية هو التنازع والتحكيم فقط ٢٥٢
ردّ المعلّق على الشيخ الحلّي: مورد الرواية ليس التنازع والحكومة فقط (ت) ٢٥٢
ثانيًا: عهد مالك الأشتر ٢٥٣
الإشكال على الدليل الثاني والردّ عليه ٢٥٣
ثالثًا: أقربية فتوى الأعلم إلى الواقع والإشكال عليه ٢٥٤
رابعًا: لزوم الأخذ بالمعيّن عند دوران الأمر بين التعيين والتخيير ٢٥٤
خامسًا: دليلان إضافيّان من الشيخ الحلّي ٢٥٥
أ: حديث الإمام الجواد عليه السلام ٢٥٥
ب: حديث أمير المؤمنين عليه السّلام ٢٥٦
١- كلام الشيخ الأنصاري حول دلالة الحديث ٢٥٧
٢- إشكال المرحوم الحلّي على الاستدلال بالحديث ٢٥٧
قلّة التأمّل وعدم البصيرة عند القائلين بضعف سند نهج البلاغة ٢٥٨

www.ketab.ir

الفرع الثاني: أدلّة القائلين بعدم وجوب تقليد الأعلم: بعض المطلقات ٢٥٩
أولًا: مناقشة دلالة هذه المُطلَقات ٢٥٩
وهم ودفع ٢٦٢
ثانيًا: رأي الشيخ الأنصاري في مطلقات باب التقليد ٢٦٤
أ: حكم تقليد الأعلم بناءً على شموليّة المطلقات ٢٦٥
رأي الشيخ الحلّي: منشأ حجيّة قول المخبر هو حكاية عن المعصوم ٢٦٧
ردّ المعلّق على الشيخ الحلّي وبيان رأيه في منشأ حجيّة قول المخبر ٢٦٧
رأي الشيخ الحلّي: المطلق لا يدل على المطلق الشمولي ولا المطلق البدلي إلّا بالقرينة الخارجيّة ٢٦٧
ب: حكم تقليد الأعلم بناء على بدليّة المطلقات ٢٦٩
الفرع الثالث: حكم تقليد المفضول المطابق للاحتياط ٢٦٩
الرأي الأوّل: رأي صاحب العروة: عدم الجواز عند مخالفة الاحتياط والعجز عنه ٢٧٠
الرأي الثاني: رأي الشيخ الأنصاري: الجواز مع الجهل برأي الأعلم ٢٧٠
مناقشة الشيخ الحلّي للشيخ الأنصاري ٢٧٠
أ: فساد الاستدلال بشموليّة الإطلاقات ٢٧٠
ب: فساد الاستدلال بالاستصحاب ومناقشته ٢٧١
ج: فساد الاستدلال بالسيرة العقلائيّة و المتشرعيّة ٢٧٢
الرأي الثالث: تفصيل الشيخ النائيني بين المسائل عامّة البلوى وغيرها ٢٧٣
أ: الإشكال الإجمالي للشيخ الحلّي ٢٧٤
ب: الإشكال التفصيليّ للشيخ الحلّي ٢٧٥
الصوَر المحتملة في الرجوع إلى المفضول مع وجود الأفضل ٢٧٦
الصورة الأولى ٢٧٦
الصورة الثانية ٢٧٦
الصورة الثالثة ٢٧٦
الصورة الرابعة ٢٧٧
خلاصة القول ٢٧٧
الفرع الثالث: رأي المعلّق في مسألة وجوب تقليد الأعلم (ت) ٢٧٧

www.ketab.ir

أولًا: الرجوع إلى المفضول مع وجود الأعلم رجوع إلى الجاهل مع وجود العالم (ت) . ٢٧٨
ثانيًا: جواز الرجوع إلى غير الأعلم عند ضعف احتمال مخالفته للواقع (ت)..... ٢٧٨
ثالثًا: جواب المعلّق على الإشكال في حجيّة حديث الإمام الجواد عليه السلام (ت)... ٢٧٩

الفصل الرابع: الكلام في تقليد الميّت ٢٨١
المبحث الأوّل: أدلّة المانعين ٢٨١
تأسيس الأصل في المقام ٢٨١
التقريب الأوّل: الدوران بين التعيين والتخيير يقتضي الأخذ بالمُتيقن (الحيّ الأعلم).. ٢٨١
المراد من الأعلم: أعلم الأحياء ٢٨٢
التقريب الثاني: التخيير عند فقد إحدى الصفتين يساوق عدم اشتراط الحياة ٢٨٤
التقريب الثالث: حكومة اشتراط الحياة على اشتراط الأعلمية ٢٨٤
المبحث الثاني: أدلّة المجوّزين ٢٨٦
الدليل الأوّل: الاستصحاب، وتقريبه بوجوه أربعة ٢٨٦
مناقشة الاستدلال بالاستصحاب ٢٨٧
أوّلًا: مناقشة الوجوه الثلاثة الأولى بإشكالين ٢٨٧
أ: جواب الإشكال الأول (عدم تحقّق اليقين) ٢٨٩
ب: محاولتا صاحب العروة لدفع الإشكال الأول ٢٩١
الأولى: الاستصحاب تعليقي والزمان قيد للوقائع أو للعوام ٢٩١
الجواب على المحاولة الأولى ٢٩١
المحاولة الثانية: الاستصحاب تعليقي والزمان قيد للوقائع والعوام معًا ٢٩٣
الجواب على المحاولة الثانية ٢٩٣
ج: تنبيهٌ في بيان عدم الوجه للتفصيل بين الوجوه الثلاث ٢٩٤
ثانيًا: مناقشة الوجه الرابع بإشكالين ٢٩٥
أ: تقييم الإشكالين ٢٩٦
مناقشة المرحوم العلامة لتقييم الشيخ الحلّي (ت)..... ٢٩٦
ب: تقييم الإشكال الثاني على الاستصحاب ٢٩٧
مناقشة المعلّق للشيخ الحلّي في تمسّكه بالاعتبارات العرفيّة لنفي حجيّة فتوى الميّت (ت) ٢٩٨
إشكال المرحوم العلاّمة على تقييم المرحوم الحلّي (ت)..... ٢٩٩

www.ketab.ir

الدليل الثاني: الإطلاقات ٣٠٠
مناقشته ٣٠٠
الدليل الثالث: الانسداد ٣٠٠
مناقشته ٣٠٠
الدليل الرابع: السيرة العقلائيّة ٣٠١
مناقشته ٣٠١
جواب **العلامة الطهراني** على مناقشة الشيخ الحلّي للدليل الرابع (ت) ٣٠١

الفصل الخامس: موارد وجوب التقليد ٣٠٣
أوّلًا: حكم أصول الدين ٣٠٣
أ: رأي صاحب العروة: عدم الجواز ٣٠٣
ب: رأي الشيخ الحلّي: الجواز بشروط ٣٠٤
ثانيًا: حكم أصول الفقه: عدم الجواز ٣٠٤
رأي العلّامة الطهراني: الجواز لغير المجتهد المطلق (ت) ٣٠٥
ثالثًا: حكم الشبهات الموضوعيّة: عدم الجواز ٣٠٥
رابعًا: حكم الموضوعات المستنبطة: الوجوب ٣٠٥
خامسًا: حكم الموضوعات العرفيّة واللغويّة: الوجوب ٣٠٥
رأي العلّامة الطهراني: عدم الوجوب (ت) ٣٠٥
رأي العلّامة الطهراني: التفصيل بين حالتي وجود القرائن الشرعيّة وعدمها (ت) ٣٠٧

خَاتِمَةُ المُعَلِّق

٣٤١ ـ ٤٠٦

الفصل الأوّل: شرائط الاجتهاد وواجبات المجتهد ٣٤١
أوّلًا: مسائل تتعلّق بدراسة تاريخ الإسلام والسيرة ٣١٣
١ - أهميّة دراسة التاريخ وآثارها على كيفيّة الاجتهاد ٣١٣
٢ - كيفيّة دراسة التاريخ ٣١٥
٣ - أثر دراسة التاريخ على الفتاوى والأحكام ٣١٦

www.ketab.ir

ثانيًا: في ضرورة فهم المجتهد لموقعيّته ودوره ٣٢١
١- الالتفات إلى تبعات الأحكام على المكلّفين ٣٢١
٢- تحقيق آثار الأعمال في نفسه قبل بيانها ٣٢٣
٣- الالتفات إلى آثار التكاليف في التكامل وبيانها للناس ٣٢٥
٤- جعل رضا الله تعالى نصب العين والحزم في بيان الرأي ٣٢٦
ثالثًا: في كيفيّة استنباط الحكم وتعيين التكليف ٣٢٩
١- التشخيص الصحيح للموضوعات عبر استشارة العديد من الخبراء ٣٢٩
٢- الالتفات إلى تمحور الأحكام الشرعيّة حول العبوديّة ٣٣١
٣- التشخيص الدقيق لموارد الاحتياط ٣٣٢
أ- الاحتياط المذموم: ما يلقي في الشكّ والشبهة ٣٣٣
ب- الاحتياط المحمود: في الأعراض والدماء والأموال ٣٣٣
٤- البصيرة والنور في فهم الأدلّة والإفادة منها ٣٣٥
٥- الإحاطة التامة بالمنظومة الفكريّة للدين في جميع الأبواب ٣٣٦
٦- الإحاطة بالمراتب المختلفة لمعاني الكتاب والسنّة ٣٣٦
رأي ساذج: عدم الحاجة إلى الفلسفة والعرفان لانحصار كلام الشارع بما يفهمه العوام. ٣٣٧
تفنيد هذا الزعم ٣٣٨
٧- الاطلاع الكافي على فقه العامّة وعلى الأديان السماويّة الأخرى ٣٣٩
٨- الوعي السياسي وعدم الوقوع في الشراك ٣٤١
٩- شروع البحث بمراجعة الكتاب والسنة لا أقوال الفقهاء ولا الأصول العمليّة ٣٤٢
١٠- النظرة الواقعيّة إلى مقام المرجعيّة والآراء الخاصّة ٣٤٥
الإمام عليه السلام هو الناموس الأوحد لعالم التكوين والتشريع ٣٤٥
دور المقلّد في تقويم آراء الفقيه ٣٤٦
عدم محوريّة المجتهد الواحد وجواز التعدّد والتبعيض ٣٤٨
١١- ضرورة الاجتهاد في علوم العربيّة والمنطق والكلام والفلسفة ٣٥٠
١٢- الاطّلاع الكافي على تاريخ الفقهاء المتقدمين والأولياء الإلهيين ٣٥١
رابعًا: في دور المجتهد تجاه نظرائه والمجتمع والمكلفّين ٣٥٢
١- المسؤولية أمام الله في إصلاح فتاوى سائر المجتهدين ٣٥٢

www.ketab.ir

٢- احترام الأعاظم عند مخالفتهم في الرأي ٣٥٤
عدم احترام آية الله الأنصاري الهمداني من قبل البعض في النجف ٣٥٥
انتهاك لا يغتفر لحرمة العلامة الطهراني من قبل بعض المدّعين ٣٥٥
غلبة المنطق والأدب على الهزل والإساءة في مدرسة أهل البيت ٣٥٥
٣- لزوم مطابقة السلوك العمليّ لمباني الشريعة ٣٥٦
٤- النظرة الأبويّة اتجاه الجميع وخصوصًا جيل الشباب ٣٥٧
٥- الالتفات إلى اختلاف النفوس في قبول الأحكام والدقّة في تشخيص الموضوع ٣٥٨
اختلاف ظروف الحياة بين الناس وضرورة الرفق بالجاهلين ٣٥٩
٦- تقديم صورة ناصعة عن الشريعة قولًا وعملًا ٣٥٩
رفعه لثقافة الناس والتزامه بحدود تخصّصه ٣٦٠
تضمين الرسالة العمليّة المستحبّات والأخلاق ومسائل الاجتماع والسياسة ٣٦٠
٧- قيادة روح المكلّف نحو إدراك الحقائق الدينيّة ولذّة العبور من عوالم النفس ٣٦١
الحجّ والصلاة نموذجًا ٣٦١

الفصل الثاني: شرائط المرجعيّة والزعامة ومسائلها ٣٦٥
أوّلًا: الفارق بين مقام المرجعيّة ومقام الاجتهاد ٣٦٥
ثانيًا: اشتراط تأييد صاحب الزمان عليه السلام للتصدّي للمرجعيّة ٣٦٧
نماذج من أعاظم الحوزة الذين رفضوا قبول مقام الزعامة والمرجعيّة ٣٦٨
ثالثًا: الشروط التي ينبغي توفّرها في المرجع ٣٦٩
١- الكياسة والفطنة وحيازة نور الباطن ٣٦٩
٢- سعة الصدر والقدرة على تحمّل المخالفة والاختلاف ٣٧١
٣- عدم التمييز بين الناس والعمل على حلّ مشكلاتهم ٣٧٢
٤- عدم التوغّل في الدنيا وترك الإقبال على المترفين ٣٧٣
٥- تولّي اتخاذ القرارات بنفسه ٣٧٣
٦- الاطّلاع على أوضاع الدنيا وأحوالها ٣٧٤
٧- اتباع إرادة الله في اتخاذ القرارات والحزم في تنفيذها ٣٧٥
حوار السيد رضا الشيرازي مع السيّد الخوئي وبيان أثر المحيطين على قراراته (ت) ٣٧٥
تكفير آية الله السيّد حسن المسقطي وطرده مظلومًا من الحوزة العلميّة في النجف (ت) ٣٧٥

www.ketab.ir

٨- التواصل مع كافة المذاهب في العالم ٣٨١
النتيجة:ضرورة الوصول إلى ملكة طهارة النفس والبصيرة ٣٨٢

الفهارس العامّة ٣٨٣

www.ketab.ir

بسم الله الرحمن الرحيم

يمثّل هذا الكتاب أحد تقريرات البحث الخارج التي دوّنها العلامة قدّس سرّه لأستاذه آية الله المحقّق الشيخ حسين الحلّي أعلى الله مقامه باللغة العربيّة، ولمّا كانت هذه الرسالة تحوز على أهميّةٍ خاصّة في العصر الحاضر وخصوصًا بعد إيراد المقدّمة والتعليقات والخاتمة القيّمة من قبل نجله سماحة آية الله السيّد محمد محسن الطهراني حفظه الله؛ لذا فقد قامت لجنة ترجمة وتحقيق «**دورة علوم ومباني الإسلام والتشيّع**» بتحقيق وإعداد أصل الرسالة، بالإضافة إلى تعريب كلٍّ من المقدّمة والخاتمة والتعليقات التي سطّرت باللغة الفارسيّة، والعمل على نشرها ليستفيد منها الإخوة المؤمنون، ويستنيروا من بركات الأنفاس الطاهرة لكلمات المرحوم العلامة رضوان الله عليه.

وهنا نودّ أن نلفت عناية القارئ الكريم إلى بعض الملاحظات والتنبيهات حول عملنا في تحقيق هذا الكتاب:

أوّلًا: قامت اللجنة باستخراج النسخة الخطيّة للكتاب وتنضيد حروفها على الحاسب، ومن ثمّ مراجعته لغويًّا وتصحيح بعض المواضع الطفيفة، وإضافة بعض الإضافات لإتمام سبك العبارة مع الحفاظ على المعنى، وقد وضعنا كلّ إضافةٍ بين معقوفتين هكذا: [...]، كما أضاف المعلّق خلال تعليقه على الكتاب بعض الإضافات التوضيحيّة لأصل المتن، وضعت كذلك بين معقوفتين، وميّزت بالهامش بالإشارة إليها بأنّها من قبل المعلّق حفظه الله.

ثانيًا: قامت اللجنة بتحقيق وتخريج المصادر التي ذكرت من آيات وروايات وإرجاعات في الكتب الفقهيّة والأصوليّة،مضافًا إلى المواطن التي يمكن الاستزادة فيها في نفس الموضوع من كتب العلامة، وأغلب التخريجات الواردة في الهوامش هي من قبل اللجنة، ولكن في

www.ketab.ir

بعض المواطن كان هناك تخريجات من قبل نفس العلامة قدّس سرّه، فأشرنا إلى ذلك بعبارة [منه رضوان الله عليه].

ثالثًا: إنّ جميع العناوين الواردة في متن هذا الكتاب ـ بلا استثناء ـ قد وضعت من قِبل اللجنة، وليست من قبل المؤلّف قدّس سرّه، ولا من قبل المعلّق حفظه الله.

رابعًا: أورد المؤلّف قدّس سرّه بعض عبارات الاحترام فيما يتعلّق بأستاذه المحقّق الحلّي قدّس سرّه من قبيل: (مدّ ظله)، وقد آثرت اللجنة الإبقاء عليها كما هي.

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين.

لجنة ترجمة وتحقيق

«دورة علوم ومباني الإسلام والتشيّع»

www.ketab.ir